

علية الحقوق الدراسات العليا قسم القانون الخاص

حِماية المستهلِك في عُقود التِّجارة الإلكترونيَّة الدراسة مقارنة" رسالة مُقدَّمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

إعداد الباحثة

أمينه أحمد محمد أحمد

لجنة المُناقَشَة والحُكْم على الرِّسالة

أ.د/ جابر محجوب على

أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق جامعة القاهرة (مشرفًا ورئيسًا)

أ.د/ مصطفي أحمد عبد الجواد

أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق جامعة بني سويف ووكيل كلية الحقوق للدر اسات العليا والبحوث (عضوًا)

أ.د/ محمد سامى عبد الصادق

أستاذ القانون المدنى بكلية الحقوق جامعة القاهرة (عضوًا)

١٤٣٧ - ٢٠١٦هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

{نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ}

[یوسف: ۲۷]

إهداء

إلى أستاذي الفاضل المُشرف على هذا البحث .. والذي أتشرف بإهدائه هذا البحث المُتواضِع

إلى من أفتقده في مواجهة الصِّعاب .. والدي رحمه الله..

إلى من زوَّدتني بالمحبة والأمل وعانت الكثير من أجلي .. والدتي

إلى أخي العزيز له مني كل الاحترام والتقدير

إلى كُلّ من عاونني في إتمام هذا العمل..

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف خلق الله سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين.

يسرني أن أتقدم بجزيل الشكر لأستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور/ جابر محجوب علي محجوب - أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق جامعة القاهرة، لتفضيله بالإشراف على هذا البحث ومدِّه يد العون لي للسير في هذا الطريق.

إن كلمات الشكر والعرفان لتعجز عن التعبير عما بذله معي من جهد كبير وموصول في سبيل إخراج هذا العمل إلى النور، برحابة صدر، وطول بال، فقد زوَّدني بالعديد من المعلومات اللازمة لإتمام هذا العمل والتي أنارت لي الطريق لأي عمل في المستقبل، فلهُ مني كلُّ الشكرِ والتقديرِ والاحترام، وجزاهُ اللهُ عني وعن طلابِ العلمِ خيرَ الجزاءِ.

والشكر موصول لعضوي لجنة المناقشة والحكم علي الرسالة، الفاضل الأستاذ الدكتور/ مصطفي أحمد عبد الجواد – أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق جامعة بني سويف ووكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث، والفاضل الأستاذ الدكتور/ محمد سامي عبد الصادق – أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق جامعة القاهرة، علي ما أَبْدياهُ من تعاونٍ وصبرٍ في قراءةِ هذهِ الرسالةِ، وعلى جُهودهِما الدعوبةِ في خدمةِ الباحثينَ .. فلهما مني جزيلُ الشكرِ والتقديرِ وجزاهم اللهُ كلَّ خير.

كما أتوجه بالشكر الجزيل إلي كل من ساعدني أثناء فترة إعدادي لهذه الرسالة، وأخص بالذكر عائلتي وأصدقائي الأوفياء علي مساعدتهم ودعمهم لي.

مُقَدِّمة

إن حاجة المستهلك إلى الحماية في التعاقد الإلكتروني تتبع من كون المستهلك الطرف الأقل خبرة ودراية في المعاملات التجارية الإلكترونية في بعض الحالات، والأقل قوة في المعادلة الاقتصادية، ولهذا يُعدّ موضوع حماية المستهلِك في التعاقد الإلكتروني من أهم وأكثر الموضوعات التي تحتاج إلى البحث، نظرًا لحداثة هذا الموضوع وأهميته لما يُواكب التعاقد الإلكتروني من أساليب متطورة، بحيث أصبح العالم سوقًا كبيرة داخل شاشة حاسوب صغيرة، يمكن من خلالها المرور إلى الموقع المراد والاطلاع على شروط الشراء، والتعاقد على السِّلعة أو الخدمة بدون أى عناء، وأيضًا لتعرُّض المستهلك لمخاطر عِدَّة في عقود التجارة الإلكترونية والتي قد يكون مصدرها الطرف الآخر في العلاقة التعاقدية الذي كثيرًا ما يتسم سلوكه بالغش والتحايل قبل المستهلِك لرغبته في الربح السريع، أو كان مصدر هذا الخطر من الغير كما في حالة اختراق المواقع وسرقة المعلومات واعادة استخدامها على نحو يضر بالمستهلك، فضلًا عن أن الدعاية والإعلانات عبر شبكة الإنترنت قد تلعب دورًا كبيرًا في إيقاع المستهلك في غلط يدفعه إلى التعاقد، خاصة إذا ما وضعنا في الاعتبار قوة شبكة الإنترنت من حيث الانتشار، والتأثير، والقُدرة على النفاذ بسرعة وسهولة للمستهلك، حتى أصبح يشعر أنه محاصر في مسكنه وعمله. ونظرًا لأن المستهلك يعتمد بشكل أساسي على وصف السلعة أو رؤيتها فقط عبر الشاشة، فإنه يكون عُرضة للتلاعب بمصالحه ومحاولة غشه من قبل المهنى عن

الفهرس

| الموضوع الصفحة |
|---|
| مقدمة |
| مشكلة البحث وأهدافه |
| منهج البحث |
| طاق البحث٧ |
| خطة البحث |
| الفصل التمهيدي |
| مفهوم المستهلك الإلكتروني |
| المبحث الأول: مفهوم المستهلك في العقود التقليدية |
| المطلب الأول: المفهوم التشريعي للمستهلك |
| الفرع الأول: مفهوم المستهلك في القانون المصري |
| الفرع الثاني: مفهوم المستهلك في التوجيهات الأوروبية والقانون الفرنسي ١٤ |
| ولًا: مفهوم المستهلك في التوجيهات الأوروبية |

| ثانيًا: مفهوم المستهلك في القانون الفرنسي |
|--|
| المطلب الثاني: مفهوم المستهلك في الفقه والقضاء |
| الفرع الأول: مفهوم المستهلك في الفقه |
| أولًا: الاتجاه الذي يأخذ بالمفهوم المضيّق للمستهلك٢٤ |
| ثانيًا: الاتجاه الذي يأخذ بالمفهوم الموسع للمستهلك |
| الفرع الثاني: مفهوم المستهلك في القضاء |
| أولا: موقف القضاء من اعتبار المهني غير المتخصص مستهلكًا ٢٩ |
| ثانيًا: موقف القضاء من اعتبار الشخص الاعتباري مستهلكًا ٣٤ |
| المبحث الثاني: مفهوم المستهلك في عقود التجارة الإلكترونية ٣٦ |
| المطلب الأول: مفهوم عقد التجارة الإلكتروني |
| الفرع الأول: المقصود بالتجارة الإلكترونية والعقد الإلكتروني ٣٩ |
| أولًا: المقصود بالتجارة الإلكترونية |
| ثانيًا: المقصود بعقد التجارة الإلكتروني |
| الفرع الثاني: تكوين العقد وأساسه القانوني |

| أُولًا: تكوين عقد التجارة الإلكتروني |
|--|
| ثانيًا: الأساس القانوني لعقد التجارة الإلكتروني |
| المطلب الثاني: مدلول المستهلك الإلكتروني |
| الباب الأول |
| حماية المستهلك في المرحلة السابقة على إبرام التعاقد الإلكتروني |
| تمهيد وتقسيم |
| القصل الأول |
| حماية المستهلك من التضليل في الإعلانات التجارية الإلكترونية |
| المبحث الأول: المقصود بالإعلان التجاري وطبيعته القانونية ٦٩ |
| المطلب الأول: المقصود بالإعلان التجاري |
| الفرع الأول: المقصود بالإعلان التجاري التقليدي |
| الفرع الثاني: المقصود بالإعلان التجاري الإلكتروني وأشكاله |
| أولًا: المقصود بالإعلان التجاري الإلكتروني |
| ثانيًا: أشكال الإعلان التجاري الإلكتروني |

| المطلب الثاني: الطبيعة القانونية للإعلان التجاري |
|---|
| الفرع الأول: الإعلان الإلكتروني مجرد دعوة إلى التعاقد |
| الفرع الثاني: الإعلان الإلكتروني إيجاب بات |
| رأينا الخاص |
| المبحث الثاني: المقصود بالتضليل في الإعلان الإلكتروني والحماية منه ٩٩ |
| المطلب الأول: مفهوم ومحل التضليل في الإعلان الإلكتروني |
| الفرع الأول: مفهوم التضليل في الإعلان الإلكتروني |
| الفرع الثاني: محل التضليل في الإعلان الإلكتروني |
| المطلب الثاني: حماية المستهلك من التضليل في الإعلان الإلكتروني١٢١ |
| الفرع الأول: الحماية من التضليل الإعلاني وَفْقًا للقواعد العامة ١٢٢ |
| أولًا: مدى ملاءمة اعتبار الإعلانات المضللة تدليسًا مدنيًا |
| ثانيًا: طلب التنفيذ العيني |
| ثالثًا: المطالبة بفسخ العقد |
| رابعًا: المطالبة بالتعويض |

| الفرع الثاني: الوسائل المستحدثة لحماية المستهلك من التضليل الإعلاني ١٣١ |
|---|
| أولًا: الفحص السابق على بث الإعلان التجاري |
| ثانيًا: توقي الأضرار المستقبلية للإعلان |
| ثالثًا: فرض غرامة تهديدية على المعلن لصالح المستهلك |
| Tin I to all |

الالتزام بإعلام المستهلك قبل التعاقد الإلكتروني

| المبحث الأول: مفهوم الالتزام بالإعلام قبل التعاقد وشروطه ١٤٠ |
|---|
| المطلب الأول: التعريف بالالتزام بإعلام المستهلك قبل التعاقد ١٤١ |
| الفرع الأول: المقصود بالالتزام بالإعلام قبل التعاقد |
| الفرع الثاني: مبررات قيام الالتزام بالإعلام قبل التعاقد |
| أولًا: مبررات قيام الالتزام بالإعلام قبل التعاقد كالتزام مستقل ١٤٥ |
| انيًا: تمييز الالتزام بإعلام المستهلك قبل التعاقد عما يشتبه به ١٥٤ |
| المطلب الثاني: شروط الالتزام بإعلام المستهلك قبل التعاقد الإلكتروني ١٥٨ |
| الفرع الأول: جهل المستهلك بالمعلومات العقدية جهلاً مشروعا ١٥٩ |

| أولًا: الجهل المستند إلى استحالة العلم |
|---|
| ثانيًا: الجهل المستند إلى اعتبارات الثقة العقدية المشروعة ١٦٣ |
| الفرع الثاني: علم المهني بالبيانات المرتبطة بمحل التعاقد |
| أولًا: علم المهني بالمعلومات المتعلقة بالعقد وبتأثيرها على رضاء المستهلك ١٦٦ |
| ثانيًا: التزام المهني بالاستعلام عن المعلومات الأساسية للمستهلك |
| المبحث الثاني: محل الالتزام بالإعلام قبل التعاقد |
| المطلب الأول: نطاق المعلومات محل الالتزام بإعلام المستهلك قبل التعاقد ١٧٩ |
| الفرع الأول: إعلام المستهلك بالمعلومات الخاصة بتحديد هوية المهني ١٨٦ |
| الفرع الثاني: إعلام المستهلك باللغة المقترح استخدامها في إبرام العقد الإلكتروني |
| ١٨٩ |
| الفرع الثالث: إعلام المستهلك بشروط العقد الإلكتروني وكيفية تتفيذه ١٩٢ |
| الفرع الرابع: إعلام المستهلك بحقه في الرجوع في التعاقد الإلكتروني ١٩٤ |
| الفرع الخامس: إعلام المستهلك بثمن السلعة أو الخدمة محل العقد وطريقة الوفاء |
| به |

| الفرع السادس: إعلام المستهلك بالعيوب الخفية في المبيع وخدمة ما بعد البيع |
|--|
| Y.0 |
| المطلب الثاني: خصائص المعلومات محل الالتزام بإعلام المستهلك قبل التعاقد |
| 717 |
| الفرع الأول: تقديم المعلومات بطريقة واضحة ومفهومة |
| الفرع الثاني: تقديم معلومات صادقة ودقيقة |
| الفرع الثالث: تقديم معلومات كاملة وكافية |
| المبحث الثالث: جزاء الإخلال بالالتزام بإعلام المستهلك قبل التعاقد الإلكتروني |
| |
| YY# |
| المطلب الأول: البطلان |
| |
| المطلب الأول: البطلان |
| المطلب الأول: البطلان |
| المطلب الأول: البطلان |

| الفرع الأول: دعوى التعويض |
|--|
| أُولًا: الخطأ |
| ثانيًا: الضرر |
| ثالثًا: علاقة السببية |
| الفرع الثاني: الجمع بين دعوى البطلان ودعوى التعويض٢٤١ |
| الفصل الثالث |
| |
| الحماية من الشروط التعسفية في التعاقد الإلكتروني |
| الحماية من الشروط التعسفية في التعاقد الإلكتروني المبحث الأول: مفهوم الشروط التعسفية في عقود الإذعان |
| |
| المبحث الأول: مفهوم الشروط التعسفية في عقود الإذعان ٢٤٥ |
| المبحث الأول: مفهوم الشروط التعسفية في عقود الإذعان |
| المبحث الأول: مفهوم الشروط التعسفية في عقود الإذعان |
| المبحث الأول: مفهوم الشروط التعسفية في عقود الإذعان |

| ثالثًا: الاتجاه الذي يميز بين وسائل إبرام العقد الإلكتروني لمعرفة مدى امتداد |
|--|
| صفة الإِذعان إليه |
| المطلب الثاني: مفهوم الشرط التعسفي وصوره |
| الفرع الأول: مفهوم الشرط التعسفي |
| الفرع الثاني: صور الشروط التعسفية |
| أولًا: صور الشروط التعسفية وفقًا لنص المادة ١/١٣٢ والمادة ٢/١٣٢ من تقنين الاستهلاك الفرنسي المعدل بالمرسوم رقم ٣٠٢ /٢٠٠٩ |
| ثانيًا: الاستثناءات على الشروط التعسفية |
| المبحث الثاني: وسائل الحماية من الشروط التعسفية في التعاقد الإلكتروني٢٧٦ |
| المطلب الأول: دعوى إبطال الشرط التعسفي |
| الفرع الأول: مدى إمكانية الاستناد إلى القواعد العامة للمطالبة بإبطال الشرط التعسفي |
| أولًا: مدى إمكانية الاستناد إلى نظرية عيوب الإرادة في المطالبة بإبطال العقد نفسه |
| ثانيًا: مدى إمكانية المطالبة بإبطال شرط الإعفاء من المسئولية استنادًا إلى القواعد العامة |

| الفرع الثاني: الاستناد إلى النصوص الخاصة بإبطال الشرط التعسفي في قوانين |
|--|
| حماية المستهلك |
| المطلب الثاني: تدخل القاضي لحماية المستهلك من الشروط التعسفية ٢٩٣ |
| الفرع الأول: تفسير الشك لمصلحة الطرف المذعن ٢٩٤ |
| الفرع الثاني: مدى إمكانية تدخل القاضي من تلقاء نفسه لإبطال الشرط التعسفي |
| Y97 |
| أُولًا: موقف التشريع |
| ثانيًا: اتجاهات القضاء |
| الفرع الثالث: نظرية انتقاص العقد |
| الفرع الرابع: المطالبة بالتعويض على أساس التعسف في استعمال الحق ٣٠٨ |
| الباب الثاني |
| حماية المستهلك في مرحلة تنفيذ التعاقد الإلكتروني |
| تمهيد وتقسيم |
| القصل الأول |

حماية توقيع المستهلك في التعاقد الإلكتروني

| المبحث الأول: مفهوم التوقيع الإلكتروني ومدى حجيته في الإثبات ٣١٩ |
|--|
| المطلب الأول: مفهوم التوقيع الإلكتروني وصوره |
| الفرع الأول: المقصود بالتوقيع الإلكتروني وتمييزه عن التوقيع التقليدي ٣٢٤ |
| أولًا: المقصود بالتوقيع الإلكتروني |
| ثانيًا: التمييز بين التوقيع الإلكتروني والتوقيع التقليدي |
| الفرع الثاني: صور التوقيع الإلكتروني |
| أُولًا: التوقيع بالقلم الإلكتروني أو الماسح الضوئي |
| ثانيًا: التوقيع البيومتري |
| ثالثًا: التوقيع الرقمي |
| المطلب الثاني: حجية التوقيع الإلكتروني في الإثبات |
| الفرع الأول: الاعتراف بحجية التوقيع الإلكتروني في الإثبات ٣٤٢ |
| أُولًا: التمييز بين المحرر الرسمي والمحرر العرفي |
| ثانيًا: حجية المحرر الرسمي في الإثبات |
| ثالثًا: حجية المحرر العرفي في الإثبات |

| رابعًا: حجية الرسائل في الإثبات |
|--|
| الفرع الثاني: الشروط اللازم توافرها لحجية التوقيع الإلكتروني في الإثبات ٣٥٩ |
| أُولًا: ارتباط التوقيع الإلكتروني بالموقع وحده دون غيره |
| ثانيًا: سيطرة الموقع وحده دون غيره على الوسيط الإلكتروني ٣٦٤ |
| ثالثًا: إمكانية كشف أي تعديل أو تبديل في بيانات المحرر الإلكتروني أو التوقيع |
| الإلكتروني |
| المبحث الثاني: التصديق على صحة التوقيع الإلكتروني |
| المطلب الأول: مزود خدمة التصديق الإلكتروني |
| الفرع الأول: المقصود بمزود خدمة التصديق الإلكتروني |
| الفرع الثاني: الشروط الواجب توافرها في مزود خدمة التصديق الإلكتروني |
| والتزاماته |
| أولًا: الشروط الواجب توافرها في مزود خدمة التصديق |
| ثانيًا: التزامات مزود خدمة التصديق الإلكتروني |
| الفرع الثالث: مسؤولية مزود خدمة التصديق الإلكتروني |
| المطلب الثاني: شهادة التصديق الإلكتروني |

حق المستهلك في الرجوع في التعاقد الإلكتروني

الفصل الثاني

| الفرع الأول: الأساس القانوني لحق الرجوع في التعاقد |
|--|
| أولًا: مدى استناد حق الرجوع في التعاقد إلى البيع بشرط التجربة ٤٣٥ |
| ثانيًا: مدى استناد حق الرجوع في التعاقد إلى الوعد بالعقد |
| ثالثًا: مدى استناد حق الرجوع في التعاقد إلى العقد المبرم مع وجود شرط ٤٤٥ |
| رابعًا: مدى اعتبار حق الرجوع في التعاقد من الوسائل الفنية لحماية رضاء المستهلك |
| خامسًا: مدى استناد حق الرجوع في التعاقد إلى فكرة العقد غير اللازم ٤٥٠ |
| رأينا الخاص |
| الفرع الثاني: شروط وإجراءات الرجوع في التعاقد ٤٥٣ |
| المبحث الثاني: الأحكام الخاصة بممارسة حق الرجوع في التعاقد ٥٩ |
| المطلب الأول: المدة المقررة لإعمال حق الرجوع في التعاقد وبدء سريانها ٢٦٠ |
| الفرع الأول: المدة المقررة لإعمال حق الرجوع |
| أولًا: مدة الرجوع في القانون المصري ٢٦٣ |
| ثانيًا: مدة الرجوع في القانون الفرنسي |

| ثالثًا: مدة الرجوع في توجيهات الاتحاد الأوروبي |
|---|
| رابعًا: مدة الرجوع في بعض التشريعات العربية |
| الفرع الثاني: بدء سريان مدة الرجوع |
| المطلب الثاني: نطاق حق الرجوع في التعاقد |
| الفرع الأول: حالات الرجوع في التعاقد |
| الفرع الثاني: العقود المستثناة من تطبيق الحق في الرجوع |
| الفرع الثالث: مدى إمكانية الرجوع في الخدمة بعد تقديمها |
| المطلب الثالث: الآثار المترتبة على إعمال حق الرجوع في التعاقد ٤٩٠ |
| الفرع الأول: التزام المهني برد المبلغ المدفوع إلى المستهلك ٤٩٢ |
| الفرع الثاني: تحمل المستهلك تكاليف إعادة السلع |
| الخاتمة |
| المختصرات |
| المراجع |
| الفهرسا |

الكلمات الدالة على البحث

- ١- مفهوم المستهلك الإلكتروني.
- ٢- حماية المستهلك من التضليل في الإعلانات التجارية الإلكترونية.
 - ٣- الالتزام بإعلام المستهلك قبل التعاقد الإلكتروني.
 - ٤- الحماية من الشروط التعسفية في التعاقد الإلكتروني.
 - ٥- حماية توقيع المستهلك في التعاقد الإلكتروني.
 - ٦- حق المستهلك في الرجوع في التعاقد الإلكتروني.
- 1- consommateurs concept de contrats électroniques.
- 2- Protection du consommateur contre la désinformation dans les publicités électroniques.
- 3- Obligation d'informer le consommateur par les contrats électroniques.
- 4- Protection contre les conditions arbitraires dans les contrats électroniques.
- 5- Protection des consommateurs dans la signature du contrat-mail.
- 6- Le consommateur a le droit de saisir les contrats électroniques.

مستلخص

يدور موضوع هذه الرسالة حول حماية المستهلك في عقود التجارة الإلكترونية. وهو من الموضوعات التي تهم العالم كله في الوقت الحاضر؛ لما يواكب التعاقد الإلكتروني من وسائل متطورة، تحقق العديد من المزايا للبائع والمستهلك على حد سواء.

ونظرًا لتعرُّض المستهلكين للعديد من المخاطر أثناء التعاقد بوسائل التجارة الإلكترونية، فكان الهدف من هذه الدراسة هو البحث عن حماية شاملة للمستهلك، ولذلك تم تقسيم الرسالة إلى مقدمة وضحنا فيها منهج البحث وخطته وفصل تمهيدي وبابين؛ بحثنا في الأول منهما حماية المستهلك في المرحلة السابقة على إبرام التعاقد الإلكتروني، والتي تشمل حمايته من التضليل الإعلاني وإعلامة بالبيانات الأساسية قبل التعاقد وحمايته من الشروط التعسفية. وفي ثانيهما حماية المستهلك في مرحلة تنفيذ التعاقد الإلكتروني والتي تشمل حماية توقيعه الإلكتروني وحقه في الرجوع في التعاقد. وقد شملت الخاتمة بعض التوصيات وأهم النتائج التي توصل إليها الباحث.